|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | الأمم المتحدة | E/C.12/69/D/174/2019 |
| شعار الأمم المتحدة | **المجلس الاقتصادي والاجتماعي** | Distr.: General16 March 2021ArabicOriginal: Spanish |

**اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية**

 قرار اتخذته اللجنة بموجب البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بشأن البلاغ رقم 174/2019[[1]](#footnote-1)\*

*البلاغ مقدم من:* أ. م. ف. وخ. أ. م. ف.

*الأشخاص المدعى أنهم ضحايا:* صاحبا البلاغ وأطفالهما الثلاثة

*الدولة الطرف:* إسبانيا

*تاريخ البلاغ:* 5 كانون الأول/ديسمبر 2019

*الموضوع:* طرد صاحبي البلاغ من مسكن كانا يسكنان فيه دون سند قانوني

*المسألة الموضوعية:* الحق في السكن اللائق

*مواد العهد:* 11 (الفقرة 1)

1- في 5 كانون الأول/ديسمبر 2019، قدم أ. م. ف. وخ. أ. م. ف. بلاغاً فردياً إلى اللجنة باسمهما وباسم أطفالهما الثلاثة، البالغين من العمر 4 و5 و7 سنوات. وفي 11 كانون الأول/ديسمبر 2019، سجلت اللجنة البلاغ وطلبت من الدولة الطرف اعتماد تدابير مؤقتة تتمثل في تعليق طرد صاحبي البلاغ وأسرتهما ما دام البلاغ قيد النظر، أو منحهما سكناً بديلاً لائقاً في إطار عملية تشاورية حقيقية معهما.

2– وقررت اللجنة، في اجتماعها المعقود في 22 شباط/فبراير 2021، وقف النظر في البلاغ رقم 174/2019 وفقاً للمادة 17 من نظامها الداخلي المؤقت بموجب البروتوكول الاختياري، بعدما أحاطت علماً بطلب صاحبي البلاغ والدولة الطرف وقف النظر في البلاغ لأن الأسرة قد وقعت عقد إيجار خاص لمسكن آخر بمساعدة من مخصصات بلنسية للإدماج الاجتماعي.

1. \* اعتمدته اللجنة في دورتها التاسعة والستين (15 شباط/ فبراير - 5 آذار/مارس 2021). [↑](#footnote-ref-1)